

المملكة المغربية
وزارة العدل
مديرية الشؤون المدنية
منشور رقم: 1006

13 جمادى الثانية 1408
موافق 2 فبراير 1988

من وزير العدل

إلى السادة:

. الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف والوكلاء العامين للملك لديها

. رؤساء المحاكم الابتدائية ووكلاء الملك لديها

الموضوع: الاستدعاء المباشر لأعضاء السلك الدبلوماسي.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

أبلغنا السيد وزير الشؤون الخارجية والتعاون أن بعض المحاكم تلجأ في غالب الأحيان إلى توجيه استدعاءات أو تبليغ مذكرات ووثائق قضائية أو غيرها مباشرة إلى السفارات والبعثات الدبلوماسية المعتمدة ببلادنا، في قضايا تهمها أو تهم بعض أعضائها، دون المرور عبر مصالح وزارة الشؤون الخارجية والتعاون كما تقضي بذلك الاتفاقات والأعراف الدبلوماسية.

واعتبارا للحصانة التي يتمتع بها هؤلاء الدبلوماسيون، وتلافيا لما قد ينجم عن هذا الاستدعاء أو التبليغ المباشر من مشاكل وصعوبات، نطلب منكم عدم توجيه أي استدعاء استقبالا أو تبليغ أية وثيقة قضائية أو غيرها، سواء كانت تتعلق بقضايا مدنية أو جنائية، إلى أعضاء البعثات الدبلوماسية المعتمدة ببلادنا، إلا بواسطة وزارة الشؤون الخارجية والتعاون التي تتولى وحدها الاتصال بهؤلاء الأشخاص في هذا الشأن بالطرق الدبلوماسية.

كما نطلب منكم السهر على تطبيق هذه التعليمات بدقة وعناية، وإبلاغ محتويات هذا المنشور إلى كافة القضاة وكتاب الضبط العاملين بمحکمکم ليعملوا بمقتضاه، والسلام.

وزير العدل

الإمضاء: مصطفى بلعربي العلوي